

اليوم: السبت

التاريخ: ١٢ / ١١ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ١١ / ٦ / ٢٠٢٢ م

فتوى



سائل يقول:

هل يجوز للشباب أن يستخدم دواء يفتت الشهوة ليسلم من الوقوع في المحذور؟

الجواب:

يجوز استخدام دواء يضعف الشهوة مؤقتاً إذا خشي الشخص على نفسه الوقوع في الحرام كنظر أو أكثر بشرط أن يكون هذا الدواء سالماً من الأضرار وهذا يعرف من كلام الطبيب الثقة، فقد أمر النبي ﷺ بالصوم لهذا الغرض ففي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» وأما دواء يضعف الشهوة للأبد فلا يجوز ففي الصحيحين أن أبا هريرة استأذن النبي ﷺ في الاختصاص فقال: «لا».

أجاب عنه الشيخ

أبه مالك توفيق البعداني